

مديرية السجون الإدارة الإقليمية في لومبار ديا

سجن

ISTANZA DI LIBERAZIONE CONDIZIONALE – ART. 176 C.P.

طلب الإفراج المشرود – المادة 176 من القانون الجزائي

إلى محكمة الرقابة في بريشيا

					إن الموقع أدناه
الاسم واللقب					
المولود في			يتاريخ		
		ية والمحافظة)	(التار)	يخ)	(التار
المقيم في (الشارع، الرقم، المدينة والمفتاح					
حيث وضعيته القانونية نهائية					المسجون حالياً في
				تكابه الجنح التالية:	على أثر الحكم عليه لإر
 المادة 4 مكرر من لائحة السجن (O.P.) 	۵				
تاريخ إرتكاب الجنحة		مكان إرتكاب الجنحة			
نها المادة 4 مكرر من لائحة السجن (O.P.)	مذ		<u> </u>	ية السجن (O.P.)	المادة 4 مكرر من لائد
تاريخ إرتكاب الجنحة		مكان إرتكاب الجنحة			
ة وفق المادة 99، الفقرة من القانون الجزائي 📗 (3	عاود الجريما				
سنوات بالسجن عدد:		شهور		أيام	
سنوات قضى منها عد:		شهور		أيام	
□ نعم □ لا		ر من لائحة السجن (O.P.)	المادة 4 مكر	صوص عنها في	بأنه قضى العقوبة المن
بأنه بقي عليه من العقوبة عدد سنوات		شهور		أيام	
		_			نهاية العقوبة
ملغياً أي تعيين سابق.				محامی	- بأنه عيّن للدفاع عنه ال

يطلب

بخصوص العقوبة الجاري تنفيذها، بأن يتم الموافقة مؤقتاً على منحه الحرية المشروطة – المادة 176 من القانون الجزائي

	في حال قضي 30 شهر وفي جميع الأحوال نصف العقوبة التي أُزلت به، في لا لا تزد العقوبة المتبقية على 5 سنوات
قضى ما لا يقل 📗	في حال عاود إرتكاب الجريمة، في الحالات المنصوص عنها في بنود المادة 99 من القانون الجزائي، ينبغي أن يكون قد عن 4 سنوات و لا ينقص عن 3 أرباح العقوبة التي إنزلت به
	في حال الحكم عليه بالسجن المؤبد ينبغي أن يكون قد قضى ما لا يقل عن 26 سنة
	كما يقر محرر هذه الأسطر:
لديه مسكن (حدد العنوان):	1. بأن
اليس له سكن بل إنه متوطن سكن (حدد الشخص/الأشخاص حيث كان المحكوم قضاء عقوبته البديلة): بغي ارفاق الإقرار بالإستعداد يافته)	لدي بإم ر ين
". المرفاته تحمل على الإعتقاد أنه الانه: الله لله المستندات (إن وجدت) المشهد على توبته	نب .3 تاب ينب
وفى بواجباته المدنية المترتبة على كابه الجريمة (تعويض الضرر) أو غير قادر على الوفاء بها لأنه:	إرة
، يمارس العمل التالي (تحديد نوع لل ومكان ممارسته)	
، على إستعداد لممارسة الأنشطة ية المفيدة لإعادة إندماجه في الجتمع ، حال غيال العمل)	التا
، يمارس الأنشطة العلاجية التالية: هلية أو التدريبية / الدراسية / فتصاصية / إلخ.	التأ
ا أثناء الإستفادة من العقوبة البديلة:	 □ له إمكانيات مستقلة تسمح له العيش لأنه:
في حال الموافقة على الطلب، ماح له بالخروج من المنزل في إعيد ووفق الاصول التالية:	الس

لأسباب العمل (ينبغي تحديد المديمة و المحافظة و الإقليم ومواعيد العمل)	
لأسباب شخصية و/أو عائلية:	
لأسباب علاجية و/أو صحية، كونه يخضع للعلاج لدى:	
10 بأنه تعرّض لإلغاء إجراءات بديلة سابقة عندما:	
11 بأنه سبق له أن قدّم إلى محكمة (غير محكمة بريشيا) (اذكر أية محكمة) الرقابة الطلبات التالية::	
	ترفق طيه صاحب العلاقة:
	إقرار بالإستعداد لأستضافة وإعالة السجين، مع التحديد الدقيق للمكان الذي سوف يتم فيه تنفيذ العقوبة البديلة.
	إقرار من رب العمل
	شهادة بالقيد العائلي (أو إقرار بديل)
	Certificaziما يثبت قيام بإكمال البرنامج العلاجي بشكل إيجابي
	ما يثبت أنه تاب (مثل صفح المتضررين من أعماله)
	ما يثبت قيامه بالتعويض عن الضرر
كان والتاريخ)	(الم (توقيع)
	ترفق طيه إدارة السجن:
	إضبارة بدء المراقبة
	الوضعية القضائية
	شهادة الصحيفة الجنائية
	الحكم الصادر بحقه
	تقریر موجز تقاریر تأدیبیة إن وجدت
	تعاریر تاتیبیه بن وجنت

ע □	□ نعم	محامي الدفاع المعيّن
	الاسم واللقب والنقابة التي ينتمي إلها	
	y 🗆	